

ما حكم بيع قرض الصندوق العقاري مقابل مبلغ 05 ألف ريال ويتنازل الشخص عن اسمه؟ الشيخ صالح اللحيدان

صالح اللحيدان

ما حكم بيع قرض الصندوق العقاري؟ مقابل مبلغ خمسين الف ريال ويتنازل الشخص عن اسمه هذا لا يصح بنظري لان بيع الدين بالدين او الدين ببيعه بالنقد غير جائز فاذا كان الدين نقدا وبيع بنقد - [00:00:00](#)
فمن باب اولى لا يجوز ثم هذا القرض لا يمتلكه المقرض وانما هو قرض من الدولة شخص فلا يظهر له جواز بيعها - [00:00:29](#)